

حكم الحج عن الغير الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

هذا قول المجوزين قالت الصدقة كما تقدمت الذين يقولون بانه يجوز الحج عن الغير قد يحج عن الناس قالوا كالصدقة نعم اذا نوى نعم قال يجوز يعني اذا اذكي عن غيري - [00:00:02](#)

اقول للاخ سوف اخرج زكاة زكاة المالك الواجبة عنه. اذا اذن قال لا بأس بذلك بمنزلة الحج اذا ادى ذلك قبل نفسه ولكن هناك فرق بين الحج وبين الزكاة الواجبة. الزكاة متعلقة بالمال - [00:00:18](#)

وهذا متعلق للنفس والزكاة لا يفوت وقتها الزكاة لابد وقتها هو يخرج عن الغير لا يفوت وقتها اخرج عن نفسي ولا يفوت وقتها بخلاف الحج يفوت وقته لابد من العام القادم ولا ادري ماذا يعرضه لي - [00:00:33](#)

فقد يموت الشخص وقد يصيبه اه اه كبر او مرض لا يرجى بؤه فيحتاج الى بعده لا يوكل غيره. والله جل وعلا خاطب العبد الى السهول من استطاع اليه - [00:00:50](#)